حكم التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية
دراسة فقهية مقارنة
The Ruling on Cinematic Representation of Religious Figures: A Comparative Jurisprudential Study

أ .م .د أيمن فوزي رحيم الكبيسي
Asst. Prof. Ayman Fawzi Raheem Al-kubaisy, PhD

دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية – ديوان الوقف السني
Sunni Endowment Diwan\ Department of Religious Education and Islamic Studies

البريد الإلكتروني: ayman420422@gmail.com

Mobile: 07816555092

١٤٤٥هـ ٢٠٢٤م

المستخلص

البحث يتناول مسألة مهمة واسعة الانتشار بين الناس في هذا العصر وهي مسألة التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية، وقد بيّنت فيه أن حكم تمثيل الملائكة والأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) هو الحرمة، وبيّنت أن الراجح في حكم تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) هو الجواز بشروط ذكرتها في البحث.

الكلمات المفتاحية: التمثيل، السينمائي، الشخصيات، الدينية، فقهية.

Abstract

The research deals with an important issue that is widespread among people in this era, which is the issue of cinematic representation of religious figures, in which it was indicated that the ruling on representing angels and prophets (peace and blessings be upon them), and indicated that the most important in the ruling on representing the companions (may Allah be pleased with them) is permissible under the conditions I mentioned in the research

Keywords: Acting, Cinematography, Characters, Religious, Jurisprudence

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد:

فمما لا شك فيه أن الحضارة الإسلامية من أبرز الحضارات التي عرفتها البشرية سمواً ورقياً، وهي حضارة أصيلة موثوقة حفظاً وتدويناً، والحضارة البشرية متنوعة، والفن جزء منها، وهذا الفن له أشكال متعددة، فمنه الشعر والنثر، ومنه النحت والنقش، ومنه الرسم والعمارة، ومنه التمثيل وهو موضوع بحثنا، والعرب قبل الإسلام لم تكن تعرف كل هذه الأنواع من الفنون؛ لأنهم كانوا في الغالب أهل ترحال دائم خلف مواطن الكلأ والماء لرعي ماشيتهم التي كانت مصدر عيشهم، وهذا جعل حياتهم جافة خالية من أي فن جادٍ متطور، والفن الذي كان منتشراً بينهم هو الشعر والنثر، وأما بقية الفنون كالنحت والغناء مثلاً فكانت موجهة لخدمة هدفين رئيسيين، هما: عبادة الأصنام، وحفلات المجون والخلاعة في الأندية حيث الخمر والقيان، ولذلك كانت صورة الفن في العقلية العربية آنذاك مرتبطة بهذين الهدفين، وفي هذه الحقبة من الزمن بعث رسول الله ﷺ لهداية البشرية جمعاء، ومن أهم أهداف دعوته توجيه الناس إلى توحيد خالقهم ونبذ الرذيلة بكل صورها وأشكالها، ومن هنا كانت دعوة الإسلام إلى هجر كل الفنون المرتبطة بالجاهلية وسلوكها، فنهى عن نحت التماثيل وعن رسم كل ذي روح وعن أغاني الخمر والفجور وعن العري والرقص وعن الشعر والنثر الذي يهيج الأحقاد ويدعو إلى الغارات وسفك الدماء، وهناك أمثلة عديدة نهى الإسلام عنها لصلتها بالموروث الجاهلي، ولما زالت تلك العلة عنها وترسخت في أذهان الناس عقيدة الإسلام أباحها، كزيارة المقابر التي تذكر الآخرة، فقد أباحها بعد النهي عنها الذي كانت مرتبطاً بتقديس الموتى وبناء الأضرحة عليهم، وكالنهي عن الشعر وذم الشعراء الذين يتكسبون بشعرهم ويمدحون الطغاة ويتشببون بالخمر والنساء، واستثنى منهم المؤمنين الذين يقصدون بشعرهم اغراضاً نبيلة كالحث على الجهاد ومكارم الأخلاق، قال تعالى ﴿ **وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ* أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ*وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ* إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ**﴾ [1] فهذان المثالان يبينان لنا أن النهي فيهما لم يكن لذات الشيء وإنما لما يتصل به من أمور أخرى، فعندما زالت زال النهي عنها، ولذلك عندما استقر الإسلام في المدينة واتضحت معالم دولته استعان رسول الله ﷺ بالشعراء والخطباء المفوهين للدفاع عن الدعوة الإسلامية ومقابلة الخصوم بسلاحهم، فاشتهر من الشعراء حسان بن ثابت وعبد الله بن رواحة ومن الخطباء ثابت بن قيس (رضي الله عنهم).

(١) سورة الشعراء، الآيات: ٢٢٤-٢٢٧.

ومن أنواع الفن التي برزت في العصور المتأخرة فن التمثيل الذي دخل إلى البلاد العربية عن طريق تأثرها بالثقافة الغربية، وهذا النوع من الفن فيه الغث والسمين ولست بصدد الحديث عنه بشكل مفصل، وإنما حديثي منصب على نوع منه وهو التمثيل الإسلامي الذي أخذ بالظهور والانتشار في القرن المنصرم وقد اختلف العلماء فيه وما زالوا بين مؤيد له ومانع منه، وفي هذا البحث سأتناول جانباً مهماً منه يتصل بتمثيل الشخصيات الدينية.

أهمية البحث:

أهمية هذا البحث نابعة من أهمية موضوعه؛ إذ يبحث في مسألة معاصرة واسعة الانتشار والتأثير في أوساط الناس، وهو يتصل بشخصيات دينية مقدسة يحاول التمثيل محاكاتها لاستنتاج العبر من قصصها للاستفادة منها في الواقع المعاش، لذا كان من الضروري تسليط الضوء عليها ببيان آراء العلماء وأدلتهم وبيان الراجح منها.

مشكلة البحث:

ما المقصود بالحكم الشرعي والتمثيل السينمائي؟ وماهي المصالح والمفاسد المترتبة على التمثيل السينمائي بالنسبة للشخصيات الدينية؟ وما الموقف الشرعي من هذا التمثيل؟ هذه الإشكالات ونحوها جاء هذا البحث لمعالجتها ودراستها.

منهج وخطة البحث:

يتبع هذا البحث المنهج الوصفي، حيث يصف ظاهرة التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية، واقتضت طبيعته أن يكون في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، تناولت في المقدمة ما مرّ ذكره، وتناولت في المبحث الأول: التعريف بمفردات العنوان والألفاظ ذات الصلة به، وتناولت في المبحث الثاني: أنواع التمثيل السينمائي، وتناولت في المبحث الثالث: المصالح والمفاسد المترتبة على التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية، وتناولت في المبحث الرابع: حكم التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية، وأما الخاتمة فقد ذكرت فيها أبرز النتائج التي توصلت إليه في البحث.

وفي الختام أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم وأن يرزقنا القبول وأن أنال بسببه شفاعة الرسول ﷺ والحمد لله رب العالمين.

الباحث

المبحث الأول
التعريف بمفردات العنوان والألفاظ ذات الصلة

المطلب الأول
التعريف بمفردات العنوان

أولاً: الحكم:

الحكم في اللغة: القضاء، وأصله المنع، يقال: حكمت عليه بكذا إذا منعته من خلافه فلم يقدر على الخروج من ذلك، وحكمت بين القوم فصلت بينهم، فأنا حاكم وحَكَم والجمع حكام، ومنه اشتقاق الحكمة؛ لأنها تمنع صاحبها من الرذائل. (١)

والحكم في الاصطلاح: هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع. (٢)

والمقصود بخطاب الله كلامه الموضوع لإفهام من هو متهيء للفهم، والمقصود بالمتعلق المرتبط بفعل من أفعال المكلفين من باب تسمية الشيء بما يؤول إليه، وأفعال المكلفين هنا تشمل أفعال الجوارح كوجوب الصلاة والزكاة وتحريم الغيبة والشتم كما تشمل أفعال القلوب كوجوب النية والقصد، والمكلفين جمع مكلف وهو البالغ العاقل المسلم المختار، والمقصود بالاقتضاء هو الطلب بشقيه وهو طلب الفعل وطلب الكف عنه، والمقصود بالتخيير هو استواء الطريفين، أي: لا يوجد فيه طلب الفعل أو طلب الكف عنه، فعبارة الاقتضاء تشمل الأحكام التكليفية الخمسة وهي: الواجب، والمندوب، والحرام، والمكروه، والمباح، وأما الوضع فالمقصود به جعل شيء سبباً لشيء آخر أو شرطاً له أو مانعاً منه. (٣)

ثانياً: التمثيل:

التمثيل في اللغة مصدر من الفعل الرباعي مثَّل يُمثِل، وأصله فعل ثلاثي مَثَل يَمْثُل، قال ابن فارس: الميم والثاء واللام أصل صحيح يدل على مناظرة الشيء للشيء، وهذا مثل هذا، أي: نظيره، وربما قالوا: مثيل كشبيه. تقول العرب: أمثل السلطان فلاناً، قتله قوداً، والمعنى: أنه فعل به مثل ما كان فعله. (٤)

والتمثيل في الاصطلاح له تعاريف عدة، المختار منها: هو تقليد ومحاكاة لحدث واقعي أو متخيل

---

(١) ينظر: المصباح المنير للفيومي: ١٤٥/١.

(٢) شرح مختصر الروضة للطوفي:٢٤٧/١، نهاية السول شرح منهاج الأصول للإسنوي: ٢٠/١.

(٣) ينظر: المهذب في أصول الفقه المقارن للنملة: ١٢٥/١ وما بعدها.

(٤) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٢٩٦/٥.

حاضر أو ماض، يقصد منه التأثير في المشاهدين، مع عدم ظهور المقصود بشكل مباشر، يقوم به شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص. (١)

ثالثاً: السينمائي:

السينمائي مصطلح مشتق من السينما، والسينما في اللغة: اسم للصور المتحركة على الشاشة أمام الناظرين، وتطلق أيضاً على الدار التي تعرض فيها هذه الصور. (٢)

والسينما في الاصطلاح عرفت بتعاريف عدة لا تخرج في معناها عن المعنى اللغوي المتقدم، ومنها: اسم لفن انتاج وإخراج الافلام التي تعرض على الشاشة أمام الناظرين. (٣)

رابعاً: الشخصيات:

الشخصيات جمع شخصية، والشخصية مصدر صناعي من لفظ شخص، والشخص في اللغة له معان عدة، منها: السيد، يقال: رجل شخيص، إذا كان سيداً، ومنها: الخُلُق، يقال: رجل شخيص، إذا كان ذا خُلُق، ومنها: سواد الإنسان وغيره تراه من بعيد، وكل شيء رأيت جسمه من بعيد فقد رأيت شخصه. (٤)

والشخصية في الاصطلاح: هي مجموعة من السمات الفكرية والعقائدية والاجتماعية والانفعالية التي تميز الشخص عن غيره. (٥)

خامساً: الدينية:

الدينية مصدر صناعي من لفظ الدين بكسر الدال، والدين في اللغة: الجزاء والمكافأة، يقال: أدانه يدينه ديناً، إذا جازاه، وفي المثل: كما تدين تدان، أي: كما تجازي تجازى بفعلك وبحسب ما عملت، والدين أيضاً: الطاعة، يقال: دان له يدين ديناً، أي: أطاعه. (٦)

والدين في الاصطلاح: وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما جاء به الرسول . (٧)

---

(١) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ٥٦.

(٢) ينظر: المعجم الوسيط : ٤٥٥/١.

(٣) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون للدكتور أحمد مصطفى القضاة: ص ٣٣٥.

(٤) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ٤٥/٧، معجم اللغة العربية: ١١٧٥/٢.

(٥) السمات الشخصية للمنافقين في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية، جملات محمود نايف الجرايدة: ص ١٦.

(٦) ينظر: مختار الصحاح للرازي: ص ١١٠.

(٧) التعريفات للجرجاني: ص ١٠٥.

المطلب الثاني
الألفاظ ذات الصلة بالتمثيل

أولاً: التقليد:

التقليد في اللغة: مصدر قلّد، ويطلق عند اللغويين على معنيين: أحدهما: تعليق شيء على شيء وليّه به، ومنه قولهم: قلدت الناقة، أي: وضعت في عنقها شيئاً ليعلم أنها هدي، وثانيهما: الحظ والنصيب، سقينا الأرض قِلداً، أي: أعطيناها حظها ونصيبها من الماء. (١)

والتقليد في الاصطلاح: هو قبول الشيء من غير دليل. (٢)

ثانياً: المحاكاة:

المحاكاة في اللغة: المشاكلة، يقال: فلان يحكي الشمس حسناً ويحاكيها معنى. ويقال أيضاً: حكيت الشيء أحكيه، إذا فعلت مثل فعله. (٣)

والمحاكاة في الاصطلاح: هي مضاهاة الأشخاص أو الحوادث المختلفة كالتاريخية والسياسية والاجتماعية. (٤)

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٢٠/٥.

(٢) رسالة في أصول الفقه للعكبري: ص ١٢٧.

(٣) ينظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: ٩٢/٢، مختار الصحاح للرازي: ص ٧٨.

(٤) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الاسلامي للدالي: ص ٦١.

المبحث الثاني
أنواع التمثيل

للتمثيل أنواع عديدة بحسب ما يتناوله من موضوعات مختلفة، ويمكن تلخيصها على النحو الآتي:

النوع الأول: التمثيل الديني:

يعد الموضوع الديني أخطر ما يمكن تقديمه عبر وسائل عرض الأعمال الفنية المختلفة؛ لأن أغلب القائمين عليها ليسوا من أهل العلم وليس عندهم من الرقابة ما يكفي لمتابعة الأعمال المقدمة، أو أن لهم أهداف معينة ويمولون من جهات خارجية لتقديم أعمالهم بشكل معين مقصود.

ومن الجدير بالذكر أن التمثيل الديني ليس حكراً على العرب والمسلمين، بل هو عند غيرهم من الغربيين أكثر، ففي بداية القرن العشرين انتجت مؤسسات السينما الغربية قصصاً شبه توراتية كفلم الوصايا العشر الذي تناول قصة سيدنا موسى عليه السلام، وفلم سفينة نوح، وفلم أغنية المهد، وفلم حديقة الله، ونحوها من الأفلام، وأما الأعمال الدينية عند العرب والمسلمين فقد تنوعت صور عرضها واختلفت من حيث الهدف سيما إذا عرفت أن كثيراً من هذه الأعمال أخرجت وانتجت على أيدي نصرانية كفلم رابعة العدوية، وفلم بلال مؤذن الرسول ﷺ، وعلى العموم فإن الأعمال الدينية عند العرب تناولت قضايا ظهور الإسلام وانتصار التوحيد على الشرك، وهجرة النبي ﷺ، وقصص الصحابة والتابعين والعلماء العاملين، ومعارك الإسلام وفتوحاته، وهي على ما فيها من فوائد متمثلة في بثّ الوعي الديني ونشر الدعوة إليه، إلا أنها في الأغلب لم تخلّ من علامات استفهام؛ بسبب بعض المخالفات الشرعية كظهور المرأة متبرجة، والتركيز على قضايا جزئية مع إغفال القضايا الكبرى كالتركيز على جانب الشح لدى اليهود مع إغفال موقفهم المعادي للإسلام ولرسوله ﷺ من أول يوم جاء به إلى المدينة المنورة، ونحو ذلك . [١]

النوع الثاني: التمثيل الاجتماعي:

هذا النوع هو الغالب على الأعمال التمثيلية، والقضايا التي تتناول فيه هي قضايا المجتمع، سواء كان تناوله لها بشكل مباشر أو جانبي، وربما كان تناوله لها إيجابياً كمعالجة خطر المخدرات وإدمان الكحول وانتشار الموبقات كالزنى والسرقة وشهادة الزور وتحذير الناس منها، وربما كان تناوله لها سلبياً وينعكس ذلك على المجتمع، كعقد المقارنة بين الاستاذ الجامعي في جامعته وبين أصحاب المهن المبتذلة كالزبال ونحوه ، وينتهي المطاف بانتصار أصحاب هذه المهن على الاستاذ، مما يصور للمشاهد قلة الفائدة من التعليم وأنه لا جدوى منه، أو ظهور عصابة تسرق أموال الناس وتبتكر في ذلك الطرق والحيل للتخفي

(١) ينظر: المصدر السابق نفسه: ص ١١٣.

والتحايل على الأجهزة الأمنية مما يعطي لذوي الأنفس الضعيفة الدافعية على تقليدهم، وقد كان لهذا مردود سيء للغاية على أمن المجتمع وسلامته. [١]

النوع الثالث: التمثيل السياسي:

هذا النوع من العمل يتناول إما واقعاً سياسياً لشخصية من الشخصيات السياسية، أو يكون مأخوذاً من وحي الخيال لمعالجة قضية من القضايا السياسية كتسلط الفاسدين على الحكم ومحاربتهم لكل من يقف في وجههم وانحرافهم عن الشرع والقانون مما قد يسهم في بثّ الوعي في أوساط المجتمع لإزالتهم والتخلص منهم. [٢]

هذه هي أبرز أنواع التمثيل التي تتناول قضايا دينية واجتماعية وسياسية، وهناك نوع رابع هو التمثيل التأريخي آثرت عدم ذكره؛ لأنه متداخل بين هذه الأنواع الثلاثة، فقد يكون الموضوع الديني موضوعاً تأريخياً كقصة لصحابي أو معركة من معارك الإسلام، وقد يكون الموضوع السياسي موضوعاً تأريخياً أيضاً كتمثيل زعيم سياسي سابق كهارون الرشيد مثلاً.

(١) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون للقضاة: ص ٣٤٤ .

(٢) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الاسلامي للدالي: ص١١٥.

المبحث الثالث

المصالح والمفاسد المترتبة على التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية

الأعمال التي يقوم بها الإنسان إما أن تشتمل على مصلحة خالصة أو راجحة، وإما أن تشتمل على مفسدة خالصة أو راجحة، والأولى مطلوب منه فعلها، والثانية مطلوب منه تركها، والشريعة الإسلامية جاءت باعتبار الراجح وإلغاء المرجوح تحصيلاً للمصالح واعتبارها وتعطيلاً للمفاسد وإلغائها، والتمثيل عمل من هذه الأعمال، وهو ينطوي على مصالح ومفاسد، وبيانهما يكون من خلال مطلبين: المطلب الأول: المصالح المترتبة على التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية، والمطلب الثاني: المفاسد المترتبة على التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية.

المطلب الأول

المصالح المترتبة على التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية

أولاً: إبراز معالم التأريخ الإسلامي:

التأريخ الإسلامي حافل بالأحداث المشرفة، وهذا التأريخ يبدأ من وقت نزول الوحي على رسولنا الكريمﷺ وبداية جهاده وفتوحاته من أجل ترسيخ دعوته إلى الدين الحق الذي جاء به، وليس من الضروري إبراز شخصية الرسول ﷺ في العمل الفني، فقد نجح العقاد (رحمه الله) مخرج فلم الرسالة نجاحاً باهراً في عرض الأحداث التاريخية والأمور الدعوية من غير أن يضطر إلى تمثيل شخص النبيﷺ، ويمكن انتاج أفلام عن جهاد الصحابة وتضحياتهم في سبيل الدين وإيصال الخير الذي بأيديهم إلى الناس أجمعين، والأمر نفسه يقال عن التابعين والعلماء العاملين، وكم في تأريخنا الإسلامي من شخصيات بارعة في شتى المجالات العلمية والإصلاحية، يضاف إلى ذلك وجود معارك فاصلة وفتوحات مبهرة وانتصارات للمسلمين على أعدائهم من الفرس والرومان والتتار والصليبين وغيرهم من قوى الاستعمار والاستبداد. (١)

ثانياً: إبراز تعاليم الإسلام ومبادئه:

يمكن للتمثيل أن يوظف في إبراز تعاليم الإسلام المختلفة كأحكام الأسرة من زواج وطلاق وميراث وعلاقة الأبناء بآبائهم، وأحكام البيع والشراء والإجارة والهبة ونحوها، وأحكام الوضوء والصلاة والزكاة وغيرها، وكذلك بيان الوجه العملي لقواعد الإسلام الكبرى في الحكم والسياسة كالشورى وانتخاب الإمام والقضاة ونحو ذلك، مما له الأثر الكبير في غرسها في نفوس المتلقين بشكل فعال كما أثبتت التجارب أن ذلك أشد وقعاً في النفوس من الخطب والمواعظ المقروءة والمسموعة. (٢)

---

(١) ينظر: الإسلام والفنون للفنجري: ص ١٨٨.

(٢) ينظر: المصدر السابق نفسه: ص ١٨٩.

ثالثاً: إحياء اللغة العربية الفصحى:

إن اللغة العربية الفصحى هي لغة القرآن الكريم والسنة النبوية والشريعة الإسلامية بصورة عامة، وبدون إتقانها لا يمكن لأي شخص أن يدعي الفهم الصحيح للدين، فإتقان اللغة يجعل المسلم يستمتع بقراءته للقرآن الكريم ويدفعه للتفقه في الدين، واللغة العربية تقرب بين الشعوب المسلمة على عكس اللهجات المحلية التي تفرق بينهم ولا تجمعهم، وقد انتشرت في الآونة الأخيرة من هذا العصر فكرة خبيثة تدعو إلى هجر اللغة العربية بحجة أنها لا تصلح في تعامل الناس في حياتهم اليومية؛ لأنها تكون غالباً مملة وتعتمد على الخطب الطويلة والألفاظ المعقدة، وهذه دعوى عريضة لا يسندها دليل ولا تقوم على منطق، بل على العكس من ذلك فقد أثبتت الأفلام السينمائية والأعمال الفنية الأخرى التي ألفت باللغة العربية الفصحى أنها كانت أكثر رواجاً وأكبر نجاحاً ولاقت قبولاً واسعاً من الجماهير، وبناء عليه نستطيع القول بأن الفن بمختلف أشكاله هو من أهم الوسائل لنشر اللغة العربية وإحياء التعامل بها بين أوساط الناس. (١)

رابعاً: نشر الإسلام والدعوة إليه:

من خلال مطالعات الأعمال الفنية التي قدمت عبر السنوات الطويلة الماضية يتضح لنا جلياً مدى خطورة التمثيل وكيف كان له أثراً سيئاً على عدد كبير من المسلمين وغيرهم، ومن خلال هذه الرؤية يمكن أن يتحول التمثيل على الضد من ذلك فيكون أثره إيجابياً على المسلمين وغيرهم من خلال نشر الفضيلة ومحاربة الرذيلة، وإنصاف المظلوم وردع الظالم، وإظهار سماحة الإسلام وكيف يعامل غير المسلمين من خلال احترام معتقداتهم وإن كانت باطلة في نظره، وعدم إكراه أحد منهم على الدخول فيه، وأنه يحرم سفك الدماء ولا يضع السيف إلا في حال الضرورة المتمثلة بالوقوف في وجه الدعوة إليه ومنعها من الوصول إلى الناس ليدخلوا فيه عن قناعة. (٢)

المطلب الثاني

المفاسد المترتبة على التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية

أولاً: نشر الفساد وتزيين الرذيلة في أعين المشاهدين:

وهذا أمر محسوس، فقلما يخلو عمل من الأعمال التي تعرض من لقطات مخالفة للشريعة الإسلامية، وربما وصل الأمر إلى تصوير الفاحشة وعرضها أو عرض مقدماتها من ضم وتقبيل وكشف للعورات مما يثير الشهوات ويحرك كوامن النفوس، وربما أدخلت هذه الأعمال إلى النفوس التماس العذر لأهل الرذائل والأهواء بدعوى أن السبب الذي أوقعهم في شراك الرذيلة هو تقصير المجتمع تجاههم، ومحاسبته باعتباره السبب الأول لهذا الذنب دون توجيه اللوم والعتاب للمذنب نفسه؛ لأنه ضحية المجتمع، وهذا بلا شك يفتح

(١) ينظر: المصدر السابق نفسه: ص ٨٩.

(٢) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٣٠.

الباب على مصراعيه لممارسة هذه الافعال القبيحة دون إلقاء اللوم على المذنب نفسه مما يجعله يتمادى في ارتكاب القبائح والشرور. [١]

ثانياً: التشويه المتعمد لأهل الإيمان والاستقامة في أغلب الأعمال الفنية:

أغلب الأعمال الفنية تتعمد تشوية أهل الإيمان وتبرزهم في أسوأ منظر وأقبحه وتنفر الناس منهم وتعتبرهم في الجملة صورة من صور الإرهاب والتطرف والمروق من الدين الذي يعرفونه ويألفونه، وفي الحقيقة هذا السلوك له جانب إيجابي وجانب سلبي، فالإيجابي منه هو تعريف الناس بخطر الفكر المنحرف الذي يحمل الناس على القناعة به ولو بقوة السلاح، وهذا شيء مخالف لسماحة الدين الذي جاء ليحرر الفكر من ضغط الإكراه والتجبر حتى ولو كان الأمر يتعلق باعتناقه، قال تعالى: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ[٢] ﴾ وأما الجانب السلبي فيه فهو تعميم ذلك على جميع المسلمين دون التمييز بين الصادقين وغيرهم فلمزوا الكل بالجهل بحقيقة الدين والتزمت في تطبيق أحكامه حتى ولو كان ما يقوم به هؤلاء هو روح الشريعة وجوهرها كتحريم الاختلاط وإلزام المرأة بالتحشم وتركهم لسماع الغناء ونحو ذلك. [٣]

ثالثاً: الاختلاط بين الرجال والنساء، والتغيير لخلق الله، والانشغال بسفاسف الأمور عن معاليها:

من لوازم التمثيل الاختلاط بين الرجال والنساء واندماجهم معاً بشكل لا يوافق عليه الدين ولا يرضى به لقوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ * وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ[٤] ﴾ ومن لوازمه أيضاً: إيجاد طبقة ساذجة دأبها اللهو والتفاهة والمحاكاة والتقليد، والإسلام ينشد لأهله الترقي في مدارج الشرف والصلاح والابتعاد عن نشر التدني والانحطاط . [٥]

رابعاً: تشويه الحقائق التاريخية:

وهذا يعد من أخطر ما تقدمه الأعمال التمثيلية؛ لأن التمثيل كما تقدم معنا ذو تأثير قوي على النفوس، ويستوي في ذلك العمل التاريخي المحض، والعمل الديني الذي يمثل حقبة زمنية معينة، فيكون عملاً دينياً تاريخياً، ولا شك أن الخطر في ذلك أكبر، فحينما يقدم العمل الديني وقد قلبت فيه الحقائق وأضيف فيه ما ليس منه، فإنه يستقر في النفوس على هذه الصورة المشوهة، فمثلاً: الفلم السينمائي (الشيماء) الذي صور الشيماء أخت الرسول ﷺ من الرضاعة على أنها تغني العرب على وقع المعازف وآلات الطرب، واستقرت هذه الصورة في أذهان كثير من الناس حتى صارت مستنداً عندهم في جواز الغناء. [٦]

---

(١) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٣٣.

(٢) سورة البقرة، جزء من الآية ٢٥٦.

(٣) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٣٤.

(٤) سورة النور، الآية ٢٩ وجزء من الآية ٣٠.

(٥) ينظر: حكم ممارسة الفن في الشريعة الاسلامية، صالح أحمد الغزالي : ص ٣١١.

(٦) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٣٤.

المبحث الرابع
حكم التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية

تعد الشخصية من أكثر المصطلحات الشائعة في الاستعمالات اليومية بين الناس، فنسمعهم كثيراً يقولون: فلان قوي الشخصية، وفلان ضعيف الشخصية، ونحو ذلك، ومع هذا فليس من السهل تحديد هذا المصطلح بحدٍ معين؛ لأنه يشير إلى جوانب متعددة ومتنوعة في علاقاتها، فهناك الجوانب الجسمية والجوانب العقلية والجوانب الوجدانية والجوانب الدافعية، وكل منها يؤثر في الآخر ويتأثر به، ولذلك فإن العلماء مختلفون فيما بينهم في عدّ بعض هذه الجوانب من ماهية الشخصية، فبعضهم لا يعتبر الجوانب الجسمية ضمن ظواهر الشخصية، وبعضهم يعتبرها، وبناء على ذلك فلا إشكال في جعل الملائكة (عليهم السلام) من ضمن الشخصيات إلى الأنبياء والصحابة، وعليه فقد قسمت هذا المبحث على ثلاثة مطالب: المطلب الأول: حكم التمثيل السينمائي للملائكة (عليهم السلام)، والمطلب الثاني: حكم التمثيل السينمائي للأنبياء (عليهم الصلاة والسلام)، والمطلب الثالث: حكم التمثيل السينمائي للصحابة (رضي الله عنهم).

المطلب الأول
حكم التمثيل السينمائي للملائكة (عليهم السلام)

لا أعلم فيما اطلعت عليه من وجود أعمال فنية تمثل الملائكة (عليهم السلام) في البلاد العربية إلا تلك التي تُقدَم للأطفال، والتي تظهر الملائكة ولهم أجنحة يطيرون وأجسامهم شفافة، وأكثر المهتمين بهذا الجانب من الأعمال الفنية هم الغربيون الذي لا يلزمهم دين ولا خلق، فقد صوروا الملائكة على أنهم إناثاً وذكوراً وصغاراً وكباراً.

ونحن المسلمون عقيدتنا في الملائكة (عليهم السلام) ما نطقت به الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة، وهو أنهم عباد لله تعالى خلقوا من نور وهم مكرمون، لا يعلمون الغيب ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون به، وأنهم سفرة الله بينه وبين أنبيائه، وقد أوكل الله تعالى إليهم أعمالاً معينة، ويمكن لي أن أذكر بعض النصوص الشرعية التي تبين ذلك، منها قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ* لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ[١] ﴾ وقوله: ﴿ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ * فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ * فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ * مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ *بِأَيْدِي سَفَرَةٍ* كِرَامٍ بَرَرَةٍ[٢] ﴾ ومنها ما رواه مسلم في صحيحه عن أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) قالت: قال رسول الله ﴿ :ﷺخُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ،

(١) سورة الأنبياء، الآيتان: ٢٧,٢٦ .

(٢) سورة عبس، الآيات: ١١– ١٦.

وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ [١] ﴾ ومنها حديث ابن مسعود ﷺ عند البخاري قال: أن النبي ﷺ ﴿ رَأَى جِبْرِيلَ، لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ [٢] ﴾

وبهذا يتبين لنا أن عالم الملائكة عالم غيبي، وعلمنا فيه محدود بحدود ما أطلعنا الله تعالى عليه، فلا يجوز لنا تمثيله أو محاولة مضاهاته، وأن من تجرأ على ذلك فاسد العقيدة متعد على شرع الله متجاوز لحدوده، ولم أر فيما أطلعت عليه من دراسات بهذا الجانب أحداً من العلماء أفتى بجواز تمثيلهم، وعليه فيكون تمثيلهم محرماً شرعاً للوجوه الآتية:

أولاً: أن عالم الملائكة (عليهم السلام) كما تقدم عالم غيبي لا سبيل للإنسان مهما أوتي من علم أن يدرك هيئته التي خلقه الله تعالى عليها، وإذا كان من المُسَلَّم منطقياً: أن الحكم على الشيء فرع عن تصوره، ولا إمكان إلى تصور الملائكة لعدم رؤيتهم، فإذا لم تكن رؤيتهم ممكنة فكيف نستطيع تمثيلهم؟! وعليه: فسيكون تمثيلهم ضرب من الخيال لا علاقة له بالواقع، وفي ذلك تهوين لأمرهم وتشويه لصورتهم التي خلقهم الله تعالى عليها.[٣] فإن قيل: إنا نمثل الصحابة (رضي الله عنهم) ولم نرهم؟ فالجواب: أن الصحابة (رضي الله عنهم) بشر مشاهدون يمشون على الأرض وقد نقل إلينا أخبارهم وسيرهم الثقات في كتب السير والتاريخ، وأما الملائكة فلا نعرف من أخبارهم إلا الشيء القليل، هذا من جانب، ومن جانب آخر: الصحابة (رضي الله عنهم) بشر غير معصوم يصدر منه الخطأ والصواب على عكس الملائكة الذين عصمهم الله تعالى من الخطأ، ومع وجود هذان الفرقان بينهما لا يصح قياس أحدهما على الأخر.

ثانياً: لو قلنا فرضاً بجواز تمثيل الملائكة (عليهم السلام) فكيف يكون حال جبريل عليه السلام عند نزوله بالوحي على أنبياء الله (عليهم الصلاة والسلام)، وكيف يكون حاله عندما جاء إلى مريم (عليها السلام) ونفخ فيها من روح الله فحملت بعيسى عليه السلام، وكيف تكون صورة الملائكة الذين جاؤوا إلى نبي الله إبراهيم عليه السلام في صورة ضيوف، وما صورة ذلك الملك الذي جاء إلى النبي ﷺ يعلم أصحابه (رضي الله عنهم) الإسلام والإيمان والإحسان، فكان يسأل والنبي ﷺ يجيبه، [٤] وما هيئة الملائكة الذين أمد الله بهم المسلمين في معركة بدر يرمون معهم ويلقون الرعب في قلوب الكافرين، وما هي صورة جبريل عليه السلام الحقيقة التي خلقه الله تعالى عليها، فقد ورد في بعض الآثار أن له ستمائة جناح، كل جناح يسد ما بين المشرق والمغرب. [٥]

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب في أحاديث متفرقة، رقم الحديد (٢٩٩٦): ٢٢٩٤/٤.

(٢) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، رقم الحديث (٣٢٣٢): ١١٥/٤.

(٣) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٨٩.

(٤) في حديث طويل سيأتي ذكره في ص ٢٠

(٥) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء، رقم الحديث (٣٢٣٢): ١١٥/٤، مسند أحمد، رقم الحديث (٣٨٦٣)، وقال عنه محقق الكتاب الشيخ شعيب الأرنؤوط: حديث حسن: ٤١٠/٦.

فإن قيل: أن صورة الملائكة (عليهم السلام) كانت معروفة عند الناس، فقد قال النسوة اللاتي قطعن أيديهن عندما رأين يوسف ﴿ :عليه السلام مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ[١].﴾ فالجواب: أن المقصود من هذا الكلام أثبات الحسن العظيم له عليه السلام؛ لأن الله تعالى ركز في نفوسنا أن لا حيّ أجمل من الملك، كما ركز فيها أن لا حيّ أقبح من الشيطان، وقد قال الله تعالى في صفة ثمر شجرة الزقوم: ﴿طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ[٢] ,﴾ وهذا تشبيه تخييلي، لأن رؤوس الشياطين متصور في النفوس وإن كان غير مرئي، [٣] وهذا المعنى شائع في كلام العرب كثيراً، ومنه قول امرىء القيس:[٤] أيَقْتُلُني وَالمَشْرَفيُّ مُضَاجِعِي وَمَسْنُونَةٌ زُرْقٌ كأنْيابِ أغوَالِ

قال أبو العباس المبرد (رحمه الله): "والغول لم يخبر صادق قط أنه رآها". [٥]

وينبغي أن يلحق بالملائكة (عليهم السلام) في تحريم تمثيلهم تمثيل الجن والشياطين على أنهم يتدخلون في أرزاق الناس ومكاسبهم، وأن لهم سلطة على قلوب الناس فيحولون البغض إلى حب وبالعكس، حتى تطلعت أفئدة الضعفاء من قليلي الإيمان إلى طلب المساعدة منهم والاستنجاد بهم، ونسوا أن الجن خلق ضعيف كالإنسان وربما أضعف منه، لا يعلمون الغيب ولا يقدرون على شيء إلا بإذن الله تعالى، قال سبحانه حاكياً حال الجن عند موت نبيه سليمان ﴿ :عليه السلام فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ [٦] .﴾وأما تمثيلهم بصورة منفرة فلا إشكال فيه؛ لبيان وجوه الشر وتنبيه الناس على مكامن الخطر، وفي هذا مصلحة تسعى الشريعة الإسلامية إلى اعتبارها.

المطلب الثاني

حكم التمثيل السينمائي للأنبياء (عليهم الصلاة والسلام)

اختلف العلماء المعاصرون في حكم تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) في الأعمال الفنية كالأفلام والمسلسلات ونحوها على مذهبين:

المذهب الأول: يحرم تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) في الأعمال الفنية . وإليه ذهب مجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة، وهيئة كبار العلماء في السعودية، ومجمع الفقه الإسلامي، وغير ذلك من

(١) سورة يوسف، الآية: ٣١.

(٢) سورة الصافات، الآية: ٦٥.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي: ٨٦/١٥.

(٤) ديوان امرئ القيس، جمع عبد الرحمن المصطاوي : ص ١٣٧

(٥) الكامل في اللغة والأدب للمبرد: ٧٢/٣.

(٦) سورة سبأ، الآية: ١٤.

المجامع والهيئات الشرعية، وبه قال الشيخ عبد الحليم محمود، والشيخ حسنين مخلوف، والشيخ جاد الحق علي جاد الحق، والشيخ حسام الدين عفانة، وغيرهم من العلماء. [١] واستدلوا على ذلك بما يأتي:

أولاً: إن الله تعالى اصطفى أنبيائه ورسله (عليهم الصلاة والسلام) من بين البشر، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ[٢] ﴾ وإذا كان هؤلاء هم خيرة الخلق فلا يصح أن نمثل شخصياتهم؛ لأن المكانة السامية التي احتلوها توجب علينا أن نحتفظ بها في عقولنا وضمائرنا ولا يشاركهم فيها أحد من الناس، وفضل الأنبياء والرسل (عليهم الصلاة والسلام) على غيرهم من الأمور المعلومة من الدين بالضرورة، قال تعالى: ﴿وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ [٣] ﴾

ثانياً: إن للأعمال الفنية التي تعرض آثاراً نفسية على من يشاهدها، فترى المُشاهد لها يتعامل معها سلباً وإيجاباً، فكم من المَشاهِد ما أضحك وابكى وإن لم يكن له من الصدق نصيب، وهذا يؤدي إلى تأييد بعض الممثلين ضد بعض بحسب الدور الذي يمثله كل واحد منهم، وهذا أمر خطير له أثر سيء، من حيث أنه يتخيل للمُشاهد أن هذا الممثل الذي مثّل دور النبي هو عين من يُمَثل وأن له قداسة وأن كل ما يأتي به في التمثيل صادر عن ذلك النبي المعصوم، وفي هذا تعدي على مقام النبوة والرسالة. [٤]

ثالثاً: إن أغلب الممثلين الذين يقومون بتمثيل هذه الأعمال هم من عامة الناس، وأرقاهم في هذه الصناعة لا يرتقي إلى مقام الخاصة، وأن تمثيلهم للأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) يفضي إلى السخرية بهم والنيل من كرامتهم، فلو قُدّر أن التمثيلية بين جانبين، كافر بدعوة الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) كأبي جهل وفرعون وقارون وأضرابهم، ومؤمن بدعوتهم كأبي بكر وعمر ونحوهما (رضي الله عنهم)، فإن من يمثل دور الكافر سيقوم بسب الأنبياء والنيل منهم ومن دعوتهم وسيصفهم بما وصفهم به قومهم من الكذب والجنون والسحر ونحو ذلك من البهتان الذي كانوا يرمون به أنبيائهم، ولا شك أن هذا سيؤدي إلى ما لا تحمد عقباه من الكفر والتشكيك ونقض ما جاؤوا به، يقول الشيخ محمد رشيد رضا (رحمه الله) : " فإن فرضنا أن جمهور أهل العرف لا يرون تمثيل الأنبياء إزراء بهم على اطلاقه، أفلا يعدون من الإزراء والإخلال بما يجب لهم من التعظيم أن يسمى السيء فلان أو الخواجه فلان ابراهيم خليل الله أو موسى كليم الله أو عيسى روح الله أو محمد خاتم رسل الله؟ فيقال في دار التمثيل: يا رسول الله ما قولك في كذا؟ فيقول: كذا، ولا يبعد بعد ذلك أن يخاطبه بعض الخلعاء بهذا اللقب في غير وقت التمثيل على

---

(١) ينظر: حكم تمثيل الصحابة والأنبياء للششري: ص ٩، ايقاف النبيل على حكم التمثيل، عبد السلام برجس: ص ٣٨، التمثيل للشيخ بكر أبو زيد: ص ٤٥، أحكام مشاركة المرأة في مسابقات التمثيل والألعاب وعروض الجمال الفنية، مهدي أمين المبروك: ص ٥٧.

(٢) سورة آل عمران، الآية ٣٣.

(٣) سورة الأنعام، جزء من الآية ٨٦.

(٤) ينظر: تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية للدكتور محمود السرطاوي: ص ٥.

سبيل الحكاية أو من باب التهكم والزراية كأن يراه بعضهم يرتكب إثماً فيقول له: مدد يا رسول الله ! ألا أن إباحة تمثيل هؤلاء الناس للأنبياء قد يؤدي إلى مثل هذا وكفى به مانعاً لو لم يكن ثمّ غيره" [١]

رابعاً: إذا قدرنا أن التمثيل لا يتناول إلا القصص الحق وأنه لا كذب فيه، فكيف يمثل آدم (عليه السلام) وزوجه حواء وهما يأكلان من الشجرة؟ وما هي هذه الشجرة؟ وكيف يكون حالهما وقد طفقا يخصفان عليهما من ورق الجنة؟ وهل يمثل قول الله تعالى ﴿وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ[٢] ﴾ أو يترك تمثيله وهو الركن الركين في هذه القصة؟ وكيف يمثل نبي الله موسى عليه السلام وهو يناجي ربه؟ وكيف يمثل نبي الله يوسف عليه السلام وقد همت به زوجة العزيز وهمّ بها؟ وما تفسير الهمّ في لغة الفن؟ [٣] إن هذه الأسئلة وغيرها كثير توجب على من يرى جواز تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) أن يجيبوا عليها اجابة تتفق ومقاصد الشريعة الإسلامية ولا تخالف النصوص الشرعية، وإلا كانت آراؤهم محل نقد ونظر.

خامساً: إن الله تعالى منع الشيطان مع ما أعطاه من القدرة على التشكل بصور مختلفة من التمثل بصورة النبي ﷺ، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﴿ :ﷺ وَمَنْ رَآنِي فِي المَنَامِ فَقَدْ رَآنِي، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لاَ يَتَمَثَّلُ فِي صُورَتِي[٤] ﴾ ففي هذا الحديث دلالة على أن الله تعالى قد عصم نبيه ﷺ من أن يتقمص صورته شيطان؛ صوناً منه لرسوله ﷺ وعصمة لسيرة، وهذا دليل على تحريم تمثيل صورته من أي شخص آخر، [٥] وهذا الحديث وإن كان وراداً في جناب نبينا الكريم ﷺ إلا أن حكمه عام في كل الأنبياء؛ لأن الله تعالى جعلهم في مرتبة واحدة من حيث التكريم والعصمة، قال تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ [٦] .﴾

سادساً: إن التمثيل للأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) سيؤدي إلى الكذب عليهم؛ لأن التمثيل ليس إلا ترجمة للأحوال والأقوال والحركات والسكنات، ومهما يكن في النص الممثل من دقة واتقان فلا مناص من الزيادة والنقصان، وذلك سيجر طوعاً أو كرهاً إلى الكذب على الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام)، والكذب

(١) فتاوى الإمام محمد رشيد رضا، جمع الدكتور صلاح الدين المنجد: ١٤٢٢/٤.

(٢) سورة الأعراف، جزء من الآية ٢٢.

(٣) ينظر: حكم تمثيل الأنبياء والصحابة للششري: ص ٨٦.

(٤) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ، رقم الحديث (١١٠): ٣٣/١، صحيح مسلم، كتاب الرؤيا، باب قول النبي من رآني في المنام فقد رآني، رقم الحديث (٢٢٦٦): ١٧٧٥/٤.

(٥) ينظر: حكم تمثيل الأنبياء والصحابة للششري: ص ٤٨.

(٦) سورة البقرة، الآية ٢٨٥.

عليهم كذب على الله تعالى وهو كفر وبهتان، [١] وقد قال النبي ﴿ : ﷺ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ [٢] .﴾

المذهب الثاني: يجوز تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) في الأعمال الفنية المختلفة. وبه قال سعد الهلالي ومبروك العطية من علماء الأزهر، [٣] واستدلوا على ذلك بما يأتي:

أولاً: من القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية: أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يقوم الدليل على التحريم، [٤] وهذه القاعدة تفيد في الاستدلال على ما جهل دليله سمعاً بعد ورود الشرع، [٥] ولا يوجد نص من قرآن أو سنة أو إجماع أو قياس يدل على تحريم تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) فيكون حكمه الاباحة بموجب هذه القاعدة. [٦]

ثانياً: وقع التمثيل من الملائكة (عليهم السلام) في صور عدة، ووقوعه دليل جوازه، فمن ذلك: تمثل جبريل ﷺ في صورة بشر عندما جاء مريم (عليها السلام) مبشراً لها بعيسى ﷺ، قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا[٧] ﴾ وتمثل جبريل ﷺ أيضاً في صورة الصحابي دحية الكلبيﷺ في يوم الخندق، فعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: ﴿ رَأَيْتُ رَجُلًا يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَلَى صُورَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ عَلَى دَابَّةٍ، يُنَاجِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ قَدْ أَسْدَلَهَا خَلْفَهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ذَاكَ جِبْرِيلُ أَمَرَنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ[٨] .﴾ وجاء ايضاً في صورة أعرابي شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر يُعلّم الناس أمور دينهم بحضرة النبي ﷺ فكان يسأل ورسول الله ﷺ يجيبه كما ورد ذلك في حديث عمر ﷺ عند مسلم، قال: ﴿ بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِﷺ: الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ

(١) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٨١.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، رقم الحديث (١٢٩١): ٨٠/٢.

(٣) ينظر: تجسيد الأنبياء والصحابة الأعمال الفنية للدكتور محمود السرطاوي: ص ٦.

(٤) ينظر: المحصول للرازي: ١٣١/٦، التمهيد للإسنوي: ٤٨٨/١، فتح القدير للشوكاني: ٩٥/١ .

(٥) ينظر: شرح مختصر الروضة للطوفي: ٤٠٢/١.

(٦) ينظر: ينظر: تجسيد الأنبياء والصحابة الأعمال الفنية للدكتور محمود السرطاوي: ص ٩.

(٧) سورة مريم، جزء من الآية ١٧.

(٨) المستدرك على الصحيحين للحاكم، كتاب اللباس، رقم الحديث (٧٤١٢) وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي . التلخيص للذهبي: ٢١٤/٤.

وَشَرِّهِ، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ، قَالَ: أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ، قَالَ: مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا، قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ، قَالَ: ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ [١] .﴾

ثالثاً: وقع التمثيل من الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) لإثبات حقائق معينة، ووقوعه منهم دليل على جوازه؛ لأنهم لا يفعلون إلا الجائز المشروع، فمن ذلك ما وقع من ابراهيم عليه السلام من تمثيل دور الناظر في الأفلاك الباحث عن ربه، ليثبت لقومه التوحيد الذي يجب عليهم أن يؤمنوا به وخطأ الشرك الذي هم عليه ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ * فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ * فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ * فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَاقَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ*إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ[٢] ﴾ فهذه الواقعة إنما حصلت بسبب مناظرة إبراهيم عليه السلام مع قومه، والدليل عليها أن الله تعالى تعالى لما ذكر هذه القصة قال: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ[٣] ﴾ ولم يقل على نفسه، فعلمنا فعلمنا أن هذه المناظرة إنما جرت بينه وبين قومه لأجل أن يرشدهم إلى الإيمان والتوحيد لا لأجل أن إبراهيم عليه السلام كان يطلب المعرفة لنفسه . [٤] قال القاسمي: " وقول إبراهيم عليه السلام لقومه: هذا ربي، إرخاء للعنان معهم بإظهار موافقته لهم أولاً ثم إبطال قولهم بالاستدلال؛ لأنه أقرب لرجوع الخصم" . [٥] ونبي الله يوسف عليه السلام جعل السقاية في رحل أخيه في تمثيلية فعلية؛ ليأخذ أخاه منهم إلى جانبه ولم يكونوا سارقين، وهذا التمثيل والتدبير رحمة من الله تعالى ليوسف وفضلاً منه عليه، قال تعالى: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ [٦] .﴾

رابعاً: بما أن تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) ليس فيه أدلة نصية تحرمه، فإن المصلحة قاضية بجوازه؛ لأجل تقريب مفاهيم الإسلام ونشر دعوته، فالتمثيل المنضبط إذا كان الهدف منه خدمة الإسلام فهو بلا شك نوع من أنواع الجهاد في سبيل الله تعالى يثاب عليه فاعله، وقد حثّ النبي ﷺ

(١) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معرفة الإيمان والإسلام والقدر والساعة، رقم الحديث (٨) : ٣٦/١.
(٢) سورة الأنعام، الآيات ٧٥-٧٩.
(٣) سورة الأنعام، جزء من الآية ٨٣.
(٤) ينظر: التفسير الكبير للرازي: ٤٠/١٣.
(٥) محاسن التأويل للقاسمي: ٤٠٢/٤.
(٦) سورة يوسف، الآية ٧٦.

أصحابه أن ينصروه باللسان مثلما نصروه بالسنان، فقال ﷺ كما في حديث عائشة (رضي الله عنها) عند مسلم: ﴿ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: اهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ آنَ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنَبِهِ ، ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَفْرِيَنَّهُمْ بِلِسَانِي فَرْيَ الْأَدِيمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَا تَعْجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا، حَتَّى يُلَخِّصَ لَكَ نَسَبِي، فَأَتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ لَخَّصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَأَسُلَّنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ لِحَسَّانَ: إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى[1] .﴾ والشعر نوع من أنواع الفنّ كما تقدم، وقد حض عليه النبي ﷺ لما كانت فيه مصلحة لنصرة الدين، فكذلك الحال مع التمثيل إن لم يكن الأمر فيه أشد؛ لأن التمثيل تأثيره في النفوس أبلغ من الشعر.

الترجيح:

وبعد بيان مذاهب العلماء في هذه المسألة وما استدلوا به، تبين لي أن الراجح هو المذهب الأول القائل بحرمة تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) في الأعمال الفنية؛ لأنه لا يوجد مخلوق على وجه الأرض لا في الوسط الفني ولا في غيره يستطيع أن يصور شخص النبي ولا شخوص الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام)؛ إذ الإنسان متأثر بتقاليد عصره في الحركة والسكنة والقول والفعل، وقد خلقه الله تعالى أقل علماً وحالاً من الأنبياء والرسل، وعليه فسيكون تمثيلهم طمس لشخصيتهم وإهدار لقيمتهم وإخضاعهم لحال الكاتب والمخرج والممثل، وليس أحد من الناس مثلهم، وأيضاً: لو قلنا بجواز تمثيلهم سيؤدي هذا إلى فتح الباب أمام الدجالين من مدعي النبوة الذين يدخلون على الناس مستغلين حبهم للأنبياء وخاصة في هذا الزمان الذي أصبحت فيه الصورة أقوى من الواقع، وفي هذا مآل عظيم ينبغي التنبه له، وكذلك تمثيلهم يؤدي إلى إباحة الكذب عليهم بالقول والشكل، وقد تضافرت النصوص في تحريم الكذب عليهم وأنه كبيرة وصاحبه متبوئ لمقعده من النار. والله أعلم.

المطلب الثالث

حكم التمثيل السينمائي للصحابة (رضي الله عنهم)

اختلف العلماء المعاصرون في حكم تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) على ثلاثة مذاهب، وبيانها يكون على النحو الآتي:

المذهب الأول: يحرم تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) مطلقاً. وإليه ذهبت هيئة كبار العلماء في السعودية، ودائرة الإفتاء العام في المملكة الأردنية، وبه قال شيخ الأزهر السابق جاد الحق علي جاد

(١) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت ، رقم الحديث (٢٤٩٠): ١٩٣٥/٤.

الحق، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والدكتور حسام الدين عفانة، وغيرهم من المعاصرين، [١] واستدلوا على ذلك بما يأتي:

أولاً: يحتل الصحابة (رضي الله عنهم) مكانة عالية ومنزلة رفيعة في نفوس المسلمين، وقد أثنى الله تعالى عليهم في كتابه وأثنى عليهم رسوله ﷺ في سنته، قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ[٢] ,﴾ وقال أيضاً: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا[٣] ﴾ وقال النبي : ﷺ ﴿خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ[٤],﴾ وقال أيضاً: ﴿لاَ تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَلَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ، ذَهَبًا مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلاَ نَصِيفَهُ[٥] .﴾ وفي تمثيلهم في أفلام أو مسلسلات منافاة لهذا الثناء وهدم لهذه المكانة السامية.

وردّ:

بأنا لا نسلم أن تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) في الأعمال الفنية المختلفة فيه منافاة لثناء الله تعالى عليهم وهدم لمكانتهم السامية التي احتلوها في قلوب المؤمنين؛ لأن المذموم من هذه الأعمال ما كان على وجه التنقص منهم والازدراء بهم، وقد رأينا هذه الأعمال التي مثلت أدوار بعض الصحابة (رضي الله عنهم) كيف كان لها دور في نشر ما كانوا عليه من الأخلاق والتضحية والفداء، وكيف أثرت في المشاهدين وكانت مادة دعوية خصبة لبث روح الأمل إن عاد المسلمون إلى دينهم وتمسكوا به كما تمسك به أولئك العظام.

ثانياً: أن كثيراً من تفاصيل هذه الأعمال التي تجسد حياة الصحابة (رضي الله عنهم) لا تثبت في دواوين السنة وليس لها أصل تأريخي، وما ثبت فيها من الأحداث الصحيحة لا يمكن تمثيلها واقعياً إلا بالزيادة فيها لتكون منسجمة وملائمة لقواعد التأليف والاخراج السينمائي، وهذا بلا شك كذب على أطهر عباد الله تعالى بعد الأنبياء والملائكة، والعمل الفني مهما أتقن لا يسلم من الخطأ والتحريف، فعلى هذا

---

(١) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٩٥، حكم تمثيل الصحابة والأنبياء للشثري: ص ٩٩، تجسيد الأنبياء والصحابة للدكتور محمود السرطاوي: ص ١٢.

(٢) سورة التوبة، الآية ١٠٠.

(٣) سورة الفتح، الآية ٢٩.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب فضائل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، رقم الحديث (٢٥٣٣): ١٩٦٣/٤.

(٥) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب قول النبي : لو كنت متخذاً خليلاً، رقم الحديث ٣٦٧٣) : ٨/٥.

كيف تمس مكانة الصحابة (رضي الله عنهم) الثابتة بالنصوص المحكمة باجتهادات بشرية مظنونة لا تسلم من النقد كما هو الحال في كل الأعمال التي مثلت الصحابة (رضي الله عنهم). [١]

ورد:

بأن هذا لا يدخل في الكذب المحظور؛ لأن السامع يعرف جيداً أن المقصود ليس هو الإخبار بوقائع حدثت بالفعل، وإنما هو أشبه بالكلام الذي يحكى على ألسنة الحيوانات، فهو من باب التصوير الفني واستنطاق الأشخاص بما يمكن أن ينطقوا به في هذا الموقف، هذا من جانب، ومن جانب آخر: أن بعض هذه الأعمال التي تحتاج إلى التدقيق والصدق في سرد الحوار كما جاء في المراجع الإسلامية المختصة وبدون إضافة من خيال المؤلف كما إذا كان الحوار بينهم في أمور تتعلق بالتشريع ونحوه من الأمور التي لا تتحمل زيادة ولا نقصاً، فهنا يجب على المخرج أن يلتزم بنص الحوار وألفاظه كما وردت في تلك المراجع. [٢]

ثالثاً: أن تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) في مثل هذه المسلسلات والأفلام فيه محاكاة وتقليد للغرب؛ إذ أن أول من مارسه وبرع فيه هم الغربيون، وتقليدهم حرام لا يجوز؛ لحديث ابن عمر ﷺ عند أبي داود قال: قال رسول الله ﴿ ﷺ: مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ [٣] ﴾

وردّ:

بأنه ليس كل ما ابتدأه الكفار يعد ممنوعاً ويجب علينا تركه، والضابط في التشبه المحرم ما كان مختصاً بهم، وليس التمثيل مما اختصوا به، فهناك أشياء مشتركة بينهم وبين غيرهم كالمؤتمرات والندوات والجمعيات ونحوها، وهذه الأمور جائزة بالاتفاق، والتمثيل ينبغي أن يكون مثلها، وأيضاً: هناك أشياء كثيرة كانت نشأتها عند غير المسلمين كالخطابة والشعر وقد أقرها الإسلام ولم ينكرها لكونها مستعملة من الكفار، بل حتى في بعض العبادات لم ينكرها الإسلام لكونها من الأمم السابقة كصوم يوم عاشوراء الذي كان يصومه اليهود فقد أقر النبي ﷺ صيامه وخالف في كيفيته ولم يعد ذلك تشبيهاً بهم. [٤]

رابعاً: أن تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) يستلزم وجود عدد من الممثلين الذين يمثلون أدوار الكفار والمنافقين، وهذا يقتضي أن ينطق الممثل بكلمة الكفر أو يسبّ المسلمين أو رسولهم الكريم ﷺ، وهذا أمر ممنوع. [٥]

---

(١) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٩٥.

(٢) ينظر: الإسلام والفنون للفنجري: ص ١٨٧.

(٣) سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب في لبس الشهرة، رقم الحديث (٤٠٣١): ٤٤/٤، والحديث صحيح، ينظر: اتحاف الخبرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة لابن حجر: ٤٨٤/٤.

(٤) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٦٣.

(٥) ينظر: البيان المفيد عن حكم التمثيل والأناشيد للسليماني: ص ٩١.

وردّ:

بأن الحياة الطبيعية فيها الخير والشر، والتدافع بينهما سنة كونية لا تنقضي، وهذا الصراع بينهما في التمثيل أمر ضروري لنجاحه؛ لأن العمل الفني إذا كان فيه جانب الخير فقط فإنه سيكون أقرب إلى الموعظة المملة، وعلى هذا فكل ممثل يعمل على إنجاح عمله الفني الإسلامي سواء كان يمثل دور أبي جهل أو دور عمر بن الخطاب ﷺ فله أجره على نيته وإتقانه، والأمر المهم في هذه المسألة هو موضوع القصة الذي يجب أن يظهر بمظهر لا يحبب الناس في الشر أو يدعو إلى اليأس من نصر الله تعالى تحت ضغط الظلم وانتشار المفسدين. (١)

خامساً: جرت بين بعض الصحابة (رضي الله عنهم) خلافات مبنية على اجتهادات منهم، وقد أسهمت هذه الخلافات في انقسام المسلمين إلى فرق وطوائف سياسية ودينية، وفي إعادة عرض هذه الخلافات على الناس من جديد إذكاء لنار هذه الفتن وتحريض على الخوض فيها، وقد نهانا الشرع عن ذلك بأدلة كثيرة، منها قوله تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ(٢) ﴾ وقول النبي ﴿ :ﷺإِذَا ذُكِرَ أَصْحَابِي فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَتِ النُّجُومُ فَأَمْسِكُوا، وَإِذَا ذُكِرَ الْقَدَرُ فَأَمْسِكُوا (٣) .﴾

المذهب الثاني: يحرم تمثيل كبار الصحابة كالخلفاء الراشدين ومعاوية بن أبي سفيان وآل البيت وأمهات المؤمنين، ويجوز تمثيل من سواهم من الصحابة كبلال الحبشي وصهيب الرومي وتميم بن أوس ونحوهم(رضي الله عنهم أجمعين)، وإليه ذهبت لجنة الفتوى في الأزهر الشريف، والشيخ احمد مصطفى القضاة. (٤) واستدلوا على ذلك بما يأتي:

أولاً: أن الصحابة (رضي الله عنهم) درجاتهم متفاوتة، فمنهم السابقون الأولون وهم أهل البلاء والبذل والعطاء، ومنهم من دون ذلك، وهذا التفاوت بينهم كاف في التفرقة في جواز تمثيل بعضهم دون بعض وإن كانوا كلهم أهل فضل وإحسان. (٥)

(١) ةينظر: الإسلام والفنون للفنجري: ص ١٨٥.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٣٤.

(٣) المعجم الكبير للطبراني، رقم الحديث (١٠٤٤٨): ١٩٨/١٠، والحديث صحيح، ينظر: المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار للحافظ العراقي: ص ٣٩.

(٤) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون للقضاة: ص ٣٨٠، أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٩٧.

(٥) ينظر: أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي للدالي: ص ١٩٨.

وردّ:

بأنه لا ينكر أن لكل صحابي فضلاً يخصه وأنهم متفاوتون في منازلهم عند الله تعالى، مع اشتراكهم جميعاً في فضل الصحبة، وهذا القدر المشترك بينهم وهو فضل الصحبة يمنع من تمثيلهم والغض من قدرهم والتهاون في شأنهم. (١)

ثانياً: أن كبار الصحابة (رضي الله عنهم) إنما يحرم تمثيلهم لما لهم من المواقف التي نشأت حولها الخلافات وانقسام من جاء بعدهم إلى مؤيدين ومعارضين، بخلاف غيرهم ممن لم يكن لهم مثل هذه المواقف، فجاز تمثيلهم. (٢)

وردّ: بأن الصحابة (رضي الله عنهم) اشتركوا جميعاً في معنى واحد أوجب لهم التقدير والإجلال وهو الصحبة، فليس القول بالمنع مبنياً على انقسام الناس واختلافهم فيهم حتى يكون ذلك مناط الحكم فيجوز في طائفة ويمنع في أخرى، وإنما الحكم معلل بفضل الصحبة واشتراك الجميع فيه، والحكم يدور مع علته وجوداً وعدماً، وهذه العلة موجودة في الجميع بلا استثناء فوجب أن يشتركوا جميعاً في الحكم طرداً للعلة. (٣)

المذهب الثالث: يجوز تمثيل الصحابة مطلقاً، وبه قال الشيخ محمد رشيد رضا، والدكتور وهبة الزحيلي، والدكتور محمد عمارة، والشيخ مناع القطان، والدكتور علي الصلابي، والشيخ محمد الحسن ولد الددو وغيرهم. (٤) واستدلوا على ذلك بما يأتي:

أولاً: من القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية أن الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يرد دليل يقتضي التحريم، ومن المعلوم أن الحرام: خطاب الله تعالى المقتضي للترك اقتضاء جازماً،(٥) وليس هناك نص من كتاب أو سنة يفيد تحريم تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم)،(٦) وقد بيّن الله سبحانه أصول المحرمات بقوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (٧) .﴾

ثانياً: أن عرض الأعمال الفنية كالأفلام والمسلسلات التي تجسد حياة الصحابة (رضي الله عنهم) بصورة حسنة مع مراعاة كافة الضوابط الشرعية وكون الممثل لها ممن عرف بصلاح السيرة والسمعة الحسنة والبعد عن مواطن المجون والخلاعة، وكون حركته وألفاظه أثناء التمثيل متناسبة مع جلالة قدر

(١) ينظر: البيان المفيد عن حكم التمثيل والأناشيد للسليماني: ص ٩٤.

(٢) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون للقضاة: ص ٣٨٠.

(٣) ينظر: البيان المفيد عن حكم التمثيل والأناشيد للسليماني: ص ٩٤.

(٤) ينظر: فتاوى الشيخ محمد رشيد رضا: ١٠٩١/٣، تجسيد الأنبياء والصحابة للسرطاوي: ص ١٧.

(٥) ينظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي: ١٦٠/١.

(٦) ينظر: فتاوى الشيخ محمد رشيد رضا: ١٠٩٣/٣.

(٧) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

الصحابة، وكون الديكورات والمكملات الأخرى التي تصاحب هذه الأعمال منسجمة مع الوضع الطبيعي غير المتكلف لحياتهم، وعدم مصاحبة هذه الأعمال لأمر محرم أو مخلّ بالآداب الإسلامية، وإخراج هذا الأعمال بواسطة مخرج مسلم مستقيم، ووجود لجنة رقابية شرعية، كل هذه الأمور إذا ضبطت فإن العمل المنتج فيه رسالة دعوية لنشر الدين وبثّ الفضيلة ومحاربة التطرف والانحلال الذي أصاب المجتمعات ونخر جسدها. (١)

ثالثاً: روى أحمد في مسنده والبخاري في الأدب المفرد عن عبد الله بن مسعود ﷺ قال: لما قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة، ازدحموا عليه، فقال رسول الله ﴿ :ﷺإِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللهِ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى قَوْمِهِ فَضَرَبُوهُ وَشَجُّوهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ، وَيَقُولُ: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾، قال عبد الله: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يمسح الدم عن جبهته، يحكي الرجل، ويقول: ﴿ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ(٢) ,﴾ ففعل النبي ﷺ وهو يمسح الدم عن جبهته يحكي ويمثل فعل ذلك العبد الصالح دليل على جواز التمثيل، وهل الصحابة (رضي الله عنهم) إلا عباد صالحون، بل هم من خيرة عباد الله الصالحين.

رابعاً: أن الشريعة الإسلامية جاءت بتحصيل المصالح ورعايتها والمحافظة عليها، وهي كما يقول أهل المقاصد: " مبناها وأساسها على الحِكَمِ ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها". (٣)والتمثيل المنضبط بضوابط الشرع تترتب عليه مصالح عظيمة، فهو وسيلة دعوية واسعة الانتشار، كما أنه يسهم في تثقيف الناس عبر عرضه لمعلومات أو أحداث تاريخية بشكل سهل وميسور ولا سيما في هذا الزمان الذي أعرض فيه أغلب الناس عن القراءة وأقبلوا على مشاهدة أدوات العرض المختلفة كالشاشات والمسارح وغيرها، وقد أثبتت الإحصائيات أن نسبة مشاهدة القنوات الفضائية في العالم العربي والإسلامي من الصغار والكبار يفوق الإقبال على القراءة بأضعاف كثيرة. (٤)

خامساً: لا شك أن أغلب المناهج الدراسية المعاصرة لا تلقي الضوء على حياة الصحابة (رضي الله عنهم) وتضحياتهم في سبيل الدين وبذلهم الغالي والنفيس في إحقاق الحق وإبطال الباطل إلا النزر اليسير، وفي عرض تمثيليات وأفلام تحكي قصصهم وتضحياتهم على جمهور الناس سدّ لثغرة عظيمة ونشر لسيرة أولئك العظام (رضي الله عنهم)، ولا ريب أن هذا مقصد جليل يسعى الشارع لتحصيله، فقد كان رسول الله ﷺ حريصاً على تحصيل أفضل الطرق وأنجعها في سبيل دعوته، فقد سمع من أصحابه

(١) ينظر: تجسيد الأنبياء والصحابة للسرطاوي : ص ١٩.

(٢) مسند الإمام أحمد، رقم الحديث (٤٣٦٦): ٣٧٦/٧، الأدب المفرد للبخاري، باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً، رقم الحديث (٧٥٧): ص ٢٦٦. والحديث صحيح كما قال الشيخ شعيب الأرنؤوط محقق مسند أحمد: ٣٧٦/٧.

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم: ١١/٣.

(٤) ينظر: الشريعة الإسلامية والفنون للقضاة: ص ٣٤٩.

(رضي الله عنهم) العائدين من الحبشة عن سلاح فعّال يقال له (العنزة) فأمرهم أن يصنعوا مثله للجيش، فكان ﷺ أول من أدخله لجزيرة العرب. [١]

الترجيح: من خلال بيان مذاهب العلماء واختلافهم في حكم تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) في الأفلام والمسلسلات ونحوهما من الأعمال الفنية، وبيان أدلتهم وما دار حولها من مناقشات وردود تبيّن لي الآتي:

أولاً: حرمة تمثيل زوجات النبي ﷺ؛ لقوله تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ[٢] .﴾ ولقربهن من رسول الله ﷺ، كما لا يجوز تمثيل أحد من أصول النبي ﷺ كأمه وأبيه، ولا من فروعه كبناته والحسن والحسين (رضي الله عنهم)؛ لما لذلك من صلة بشخص النبي ﷺ. وقد تقدم معنا أن الراجح في تمثيل الأنبياء ومنهم رسول الله ﷺ هو الحرمة، والمتصل بالشيء يأخذ حكمه.

ثانياً: بما أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح في الشريعة الإسلامية، فإني أرى أن أصل تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) هو الحرمة إلا إذا أمكن ضبط هذه الأعمال ومراقبتها عن طريق لجان شرعية متخصصة، فحينئذٍ يفتى بالجواز أو الاستحباب؛ نظراً للمصالح المرجوة من خلال عرض هذه الأعمال ونشرها بين الناس لبثّ الوعي ونشر الدعوة وإحياء مآثر الصحابة (رضي الله عنهم)، ويمكن تحصيل ما تقدم من خلال مراعاة الآتي:

أ- أن تكون هناك لجنة شرعية متخصصة تشرف على هذه الأعمال من كتابة نصها إلى إخراجها وعرضها، وهذه المراقبة أمر حيوي لا غنى عنه لنجاح هذه الأعمال وتأدية رسالتها المنشودة، وتُلزم هذه اللجنة القائمين على هذه الأعمال بضرورة التمسك بتعاليم الإسلام وصحة تطبيقها، وأن يكون هدفهم الأسمى هو خدمة الدين وعدم انحرافهم عنه تحت أي ظرف من الظروف، وضمان صحة الآيات القرآنية وأسباب نزولها وصحة الأحاديث النبوية وتوخي الدقة في نقل الأحداث التاريخية والبعد عن كل ما هو متروك أو مشكوك فيه. [٣]

ب- أن يكون المُخرِج لهذه الأعمال والممثل لها ممن يتصف بالأخلاق الحميدة والسيرة الحسنة ولو ظاهراً؛ حتى تؤدي هذه الأعمال ما يرتجى منها، ولا يكون فسقهما سبباً في صدّ الناس عنها.

ج- أن يكون الغرض من هذه الأعمال هو نشر الدين وبيان معالمه وما انطوى عليه من رحمة وحكمة من خلال سيرة الصحابة (رضي الله عنهم) وما كانوا عليه من خُلق وصبر وجلادة وتحمل لشظف العيش في سبيل نصرة الدين وإيصاله للناس.

---

(١) ينظر: الإسلام والفنون للفنجري: ص ١٨١.

(٢) سورة الأحزاب، جزء من الآية: ٣٢.

(٣) ينظر: الإسلام والفنون للفنجري: ص ١٩٣.

د- منع تمثيل الأحداث التاريخية التي كانت بين بعض الصحابة (رضي الله عنهم)؛ حتى لا يكون تمثيلها سبباً في بثّ الفتنة بين المسلمين، وهذه الأحداث منهم كانت مبنية على اجتهادات معينة والكل فيها مأجور إن شاء الله تعالى؛ لقول النبي ﷺ: ﴿إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ[1] ﴾ وقد أمرنا الله تعالى أن لا نخوض فيها بقوله: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ [2] ﴾.

(١) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٧٣٥٢): ١٠٨/٩.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٤١.

الخاتمة

وبعد إكمال هذا البحث بتوفيق من الله وفضل منه أدون فيما يلي أهم النتائج التي توصلت إليها، وهي على النحو الآتي:

- ينطوي التمثيل السينمائي للشخصيات الدينية على مفاسد شرعية يجب تجنبها والتحذير منها، كما ينطوي على مصالح مرعية بالنسبة لتمثيل بعضها، وهذه المصالح لا ينبغي إغفالها والزهد عنها.
- يحرم تمثيل الملائكة (عليهم السلام)؛ لأنهم من عالم الغيب الذي لم نشاهده ولم نطلع عليه، وأن من تجرأ على ذلك فهو فاسد العقيدة متجاوز لحدود الله تعالى.
- للعلماء في حكم تمثيل الأنبياء (عليهم الصلاة والسلام) مذهبان، الراجح منهما الحرمة، فلا يجوز تمثيلهم بأي عمل فني، والمصالح المرجوة من تمثيلهم لا تقوى على معارضة المفاسد الكثيرة المترتبة عليه.
- لا يجوز تمثيل اصول النبي ﷺ كأمه وأبيه، ولا تمثيل فروعه كبناته والحسن والحسين (رضي الله عنهم)، وكذلك لا يجوز تمثيل زوجات النبي ﷺ؛ لصلة من تقدم به (عليه الصلاة والسلام).
- الراجح من مذاهب العلماء في حكم تمثيل الصحابة (رضي الله عنهم) هو الجواز بشروط ذكرتها في موطنها، وهذه الشروط إذا روعيت في العمل الفني كان جديراً بالقبول وسيؤتي ثماره المرجوة منه بإذن الله تعالى.

المصادر

١. **القرآن الكريم**
٢. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: لابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الشافعي، المتوفى سنة (٨٥٢هـ)، تحقيق: زهير بن ناصر الناصر، مجمع الملك فهد– المدينة المنورة، ط١، سنة ١٩٩٤م.
٣. أحكام فن التمثيل في الفقه الإسلامي: للدالي، محمد موسى مصطفى، مكتبة الرشد – الرياض، ط١ سنة ٢٠٠٨م.
٤. أحكام مشاركة المرأة في مسابقات التمثيل والألعاب وعروض الأزياء والجمال الفنية: مهدي أمين موسى المبروك، وهي رسالة ماجستير قدمت إلى كلية الدراسات العليا – جامعة النجاح الوطنية عام ٢٠٠٨م، اشرف عليه الدكتور جمال محمد حسن حشاش .
٥. الأدب المفرد : للبخاري ، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل المتوفى سنة (٢٥٦هـ) ، تحقيق : سمير أمين الزهيري ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ط١ سنة ١٩٩٨م .
٦. الإسلام والفنون: للفنجري، أحمد شوقي، دار الأمين – مصر، الطبعة الأول سنة ١٩٩٨م.
٧. إعلام الموقعين عن رب العالمين: لابن القيم الجوزية، شمس الدين محمد بن أبي بكر المتوفى سنة (٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام ابراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١ سنة ١٩٩١م.
٨. ايقاف النبيل على حكم التمثيل: عبد السلام برجس ناصر، دار الفتح – الشارقة، ط١سنة ١٩٩٥م.
٩. تجسيد الأنبياء والصحابة في الأعمال الفنية: للدكتور محمود علي مصلح السرطاوي، وهو بحث مقدم لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي في دورته الحادية والعشرين لسنة ٢٠١٣م.
١٠. تشنيف المسامع بجمع الجوامع: للزركشي، أبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الشافعي المتوفى سنة (٧٩٤هـ)، تحقيق: الدكتور سيد عبد العزيز، والدكتور عبد الله ربيع، مكتبة قرطبة وإحياء التراث، ط١ سنة ١٩٩٨م.
١١. التعريفات: للجرجاني، علي بن محمد المتوفى سنة (٨١٦هـ) ، تحقيق : مجموعة من العلماء، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط١ سنة ١٩٨٣م .
١٢. التفسير الكبير: للرازي ، أبي عبد الله فخر الدين خطيب الري محمد بن عمر المتوفى سنة (٦٠٦هـ) ، دار إحياء التراث العربي – بيروت ، ط٣ سنة ١٤٢٠هـ .
١٣. التمثيل: للشيخ بكر أبو زيد، دار الراية – الرياض، ط١ سنة ١٤١١م.
١٤. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول: للإسنوي، أبي محمد عبد الرحيم بن الحسن بن علي الشافعي المتوفى سنة (٧٧٢هـ)، تحقيق: محمد حسن هيتو، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١سنة ١٤٠٠هـ.
١٥. الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد المتوفى سنة (٦٧١هـ) ، تحقيق : أحمد البردوني – وإبراهيم إطفيش ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط١ سنة ١٩٦٤م .
١٦. الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد المتوفى سنة (٦٧١هـ) ، تحقيق : أحمد البردوني – وإبراهيم إطفيش ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط٢ سنة ١٩٦٤م .
١٧. حكم تمثيل الصحابة والأنبياء: للشيخ عبد الرحمن سعد الشثري، دار الهداية – الرياض، ط١ سنة ٢٠١٢م.

١٨. حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية دراسة فقهية مقارنة: للغزالي، صالح أحمد، وهي رسالة ماجستير قدمت إلى جامعة أم القرى – السعودية عام ١٤١٤هـ، اشرف عليها الدكتور عابد محمد السفياني.
١٩. ديوان امرىء القيس: لامرىء القيس بن حجر بن الحارث الكندي المتوفى سنة (٥٤٥م)، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة – بيروت،ط٢سنة ٢٠٠٤م.
٢٠. رسالة في أصول الفقه: للعكبري، أبي الحسن علي بن الحسن بن شهاب بن الحسن الحنبلي المتوفى سنة (٤٢٨هـ)، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، المكتبة المكية – مكة المكرمة، ط١ سنة ١٩٩٢م.
٢١. السمات الشخصية للمنافقين في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية: جملات محمود نايف الجرايدة، وهي رسالة ماجستير قدمت إلى كلية التربية – جامعة غزة عام ٢٠١٠م، اشرف عليها الدكتور فايز كمال شلدان.
٢٢. سنن أبي داود: لأبي داود السجستاني ، سليمان بن الأشعث المتوفى سنة (٢٧٥هـ) ، تحقيق : محمد محي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ط١ سنة ١٤٠٠هـ
٢٣. شرح مختصر الروضة: للطوفي، نجم الدين سليمان بن عبد القوي الحنبلي المتوفى سنة (٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن المحسن التركي، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، ط١، سنة (١٩٨٧م).
٢٤. الشريعة الإسلامية والفنون: للدكتور أحمد مصطفى القضاة، دار الجيل– بيروت، ط١ سنة ١٩٨٨م.
٢٥. صحيح البخاري : للإمام محمد بن اسماعيل البخاري، المتوفى سنة (٢٥٦هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، ط٣، سنة ٢٠٠٥م .
٢٦. صحيح مسلم: للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المتوفى سنة (٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار احياء التراث العربي – بيروت.
٢٧. فتاوى الإمام محمد رشيد رضا: جمع الدكتور صلاح الدين المنجد، ويوسف خوري.
٢٨. فتح القدير: للشوكاني ، محمد بن علي المتوفى سنة (١٢٥٠هـ) ، دار ابن كثير – ودار الكلم الطيب ، دمشق – بيروت ، ط١ سنة ١٤١٤هـ .
٢٩. الكامل في اللغة والتاريخ: للمبرد ، أبي العباس محمد بن يزيد المتوفى سنة (٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد أبي الفضل ابراهيم، دار الفكر – بيروت، ط٣ سنة ١٩٩٧م.
٣٠. لسان العرب : لابن منظور ، أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المتوفى سنة (٧١١هـ) ، دار صادر – بيروت ، ط٣ سنة ١٤١٤هـ .
٣١. محاسن التأويل : لجمال الدين القاسمي ، محمد بن سعيد المتوفى سنة (١٣٣٢هـ) ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية – بيروت ، ط١ سنة ١٤١٨هـ .
٣٢. المحصول: للرازي، فخر الدين أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الشافعي المتوفى سنة (٦٠٦هـ)، تحقيق: طه جابر العلواني، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط٣ سنة ١٩٩٧م.
٣٣. مختار الصحاح : للرازي، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الحنفي المتوفى سنة (٦٦٦هـ) ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية ، والدار النموذجية – بيروت ، ط٥ سنة ١٩٩٩م .
٣٤. المستدرك على الصحيحين: للحاكم النيسابوري ، أبي عبد الله محمد بن عبد الله المتوفى سنة (٤٠٥هـ) ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط١ سنة ١٩٩٠م .
٣٥. المسند : لأحمد بن حنبل ، أبي عبد الله الشيباني المتوفى سنة (٢٤١هـ)، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط١ سنة ٢٠٠١م .

٣٦. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: للفيومي، أبي العباس أحمد بن محمد المتوفى سنة (٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.
٣٧. المعجم الكبير : للطبراني ، أبي القاسم سليمان بن أحمد المتوفى سنة (٣٦٠هـ) ، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، اشترك بطبعه مكتبة ابن تيمية – القاهرة ، ودار الصميعي ، الرياض ، ط١ سنة ١٩٩٤م .
٣٨. معجم اللغة العربية المعاصرة: للدكتور أحمد مختار عبد الحميد المتوفى (١٤٢٢هـ)، عالم الكتب – بيروت، ط١ سنة ٢٠٠٨م.
٣٩. المعجم الوسيط: تأليف، مجموعة من علماء مجمع اللغة العربية في القاهرة، دار الدعوة – مصر.
٤٠. معجم مقاييس اللغة : لابن فارس، أبي الحسن أحمد بن فارس القزويني المتوفى سنة (٣٩٥هـ) ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر – بيروت ، ط١ سنة ١٩٧٩م .
٤١. المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار : للعراقي ، أبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين المتوفى سنة (٨٠٦هـ) ، دار ابن حزم – بيروت ، ط١ سنة ٢٠٠٥م . وهو مطبوع بهامش إحياء علوم الدين للغزالي .
٤٢. المهذب في علم أصول الفقه المقارن: للدكتور عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد ـ الرياض، ط١ سنة (١٩٩٩م).
٤٣. نهاية السول شرح منهاج الأصول: للإسنوي، عبد الرحيم بن حسن بن علي الشافعي، المتوفى سنة(٧٧٢هـ) ، دار الكتب العلمية ـ بيروت، ط١، سنة (١٩٩٩م).

References

1. Holly Quran
2. Ibn Hajar, A. I. A. I. M. A. al-Shafi'i. (1994). **It-haf al-Mahra bil-Fawa'id al-Mubtakarah min At-Taraf al-Ashrah**.(Edited by Zuhair bin Nasser al-Nasser). King Fahd Complex - Medina.

3. Al-Dali, M. M. M. (2008). **The Rulings of the Art of Representation in Islamic Jurisprudence**. Al-Rushd Library . Riyadh.

4. Al-Mabrouk, M. A. M. (2008). **The Rulings on Women's Participation in Acting Competitions, Games, Fashion Shows, and Beauty Pageants**. (Doctoral thesis, An-Najah National University). Retrieved from [URL if available]
5. Al-Bukhari, A. A. M. I. (1998). **The Solo literature**. (Edited by S. A. al-Zuhairi,). Al-Ma'arif Library - Riyadh.
6. Al-Fangari, A. S. (1998**). Islam and the Arts**. Al-Ameen Publishing . Egypt.
7. Ibn Qayyim, M. (2002). **Informing the signatories about the Lord of the Worlds.** E1, Riyadh: Dar Ibn al-Jawzi.
8. Burjus N. A. (1995). **Stopping the noble on the rule of acting**. Sharjah: Dar Al-Fath.
9. Al-Sartawi, M. A. M. (2013). **Embodying the prophets and companions in works of art**. Paper presented at the International Islamic Fiqh Academy Conference, 21st session.
10. Al-Zarkashi, A. A.B. A. M. B. A. B. A. A. (1998**). Filling Ears with the collection of eloquent expressions.** Edited by S. A. Aziz & A. Rabee. Qurtuba Library and Revival of Heritage.
11. Al-Jurjani, A. I. M. (1983). **Definitions.** Beirut: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya.
12. Al-Razi, A. A. F. A.-D. (1420 AH). **The Great Explanations**. (3rd ed.). Beirut: Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.
13. Abu Zeid, S. B. (1411 AH). **The Acting**. Riyadh: Dar Al-Raya.
14. Al-Isnoowi, A. M. A. R. B. A. H. A.-H. A.-S. (1400 AH). **Introduction to Deriving Branches from Principles**. Beirut: Al-Risalah Foundation.
15. Al-Qurtubi, A. A. S. A.-D. M. B. A. A. (1964**). The Comprehensive Compilation of Quranic Rulings.** (2nd ed.). Cairo: Egyptian General Book Organization.
16. Al-Shashri, A. R. S. A.-S. (2012). **Ruling on Theatrical Representation of Companions and Prophets**. Riyadh: Dar Al-Huda
17. Al-Ghazali, S. A. (1414 AH). **The Ruling on Practicing Art in Islamic Sharia: A Comparative Jurisprudential Study**. Master's thesis, Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.

18. 17.Al-Sufiani, A. M. (1993). **Ruling on practicing art in Islamic law - A comparative jurisprudence study**. (Doctoral dissertation). Umm Al-Qura University, Saudi Arabia.
19. Al-Mustawi, A. R. (Ed.). (2004). **Diwan of Imru' al-Qays**. Beirut: Dar Al-Ma'arif.
20. Al-Akbari, A. A. H. A. A. A. H. B. A. S. A.-H. (1992). **A Treatise on the Principles of Islamic Jurisprudence**. Mecca: Maktabat Al-Makkiyah.
21. Al-Jarayda, J. M. N. (2010). **Personal Characteristics of Hypocrites in Light of the Quran and Sunnah.** Master's thesis, Gaza University.
22. Abu Dawood .A. (1400**). Sunan Abu Dawood**\. (M. M. Abdul Hameed, Ed.). Dar Al-Asriyya.
23. At-Tufi, N. S. b. A. Q.A. (1987). **Brief explanation of kindergarten. (**A. Al-Muhsin Al-Turki, Ed.). Dar Al-Risalah.
24. Al-Qadi, A. M. (1988). **Islamic Law and Arts.** Dar Al-Jeel.
25. Al-Bukhari, I. M. b. I. (2005). **Sahih Al-Bukhari**. (3rd ed.). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
26. Muslim b. A A. A. I. (unknown year of publication). **Sahih Muslim**. (M. F. Abdul Baqi, Ed.). Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.
27. Rashid R, I. M. (unknown Year of publication**). Fatwas of Imam Muhammad Rashid Rida**. (S. Al-Munjid & Y. Khoury, Comp.).
28. Ash-Shawkani, M. b. A. (1414**). The Opening of Al-Qadeer**. Dar Ibn Kathir.
29. Al-Mubarrad, A A. M.b. Y. (1997). **The Complete in language and history**. (M. A. Ibrahim, Ed.). Dar Al-Fikr.
30. Ibn Manzur, A. A. J. Al. M.b. M. A. (1414). **The Tongue of Al-Arab**. Dar Sader.
31. Al-Qasimi, J. (1418). **The advantages of Interpretation**. (M. B. Ayyun As-Saud, Ed.). Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
32. Al-Rāzī, F. A. (1997). **The Product**. (T. J. al-ʿAlwānī, Ed.). Beirut: Al-Risālah Publishers.
33. Al-Rāzī, A. A. (1999). **Mukhtaṣar Al-Ṣiḥāḥ** (Y. al-Shaykh Muḥammad, Ed.). Beirut: Al-ʿAṣrīyah Library & Al-Dār al-Naẓmīyah.
34. Al-Ḥākim N. A. A. (1990). **Al-Mustadrak on the two Sahih books.** (M. ʿAṭā, Ed.). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah.
35. Aḥmad i. Ḥ. (2001). **Al-Muṣnad** (S. al-Arnawūṭ, Ed.). Beirut: Al-Risālah Publishers.
36. Al-Fayyūmī, A. A. (unknown Year of publication). **The luminous lamp in the West big explanation.** Beirut: Al-ʿIlmīyah Library.
37. Al-Ṭabarānī, A. al-Q. (1994). **The Great Dictionary.** (H. A. al-Salafī, Ed.). Cairo & Riyadh: Ibn Taymiyyah Library & Dār al-Ṣumayʿī.
38. Mukhtār ʿAbd al-Ḥamīd, A. (2008). **The Dictionary of the Contemporary Arabic Language**. Beirut: ʿĀlam al-Kutub.

39. Compilation of scholars of the Arabic Language Academy in Cairo. (unknown Year of publication). **Al-Wasīṭ Dictionary** . Egypt: Dār al-Daʿwah.
40. Ibn Fāris, A. A. (1979). **Dictionary of The language standards**. (ʿA. M. Hārūn, Ed.). Beirut: Dār al-Fikr.
41. Al-ʿIrāqī, A. A. (2005). **The Enricher from Carrying Books in Travels for the Verification of What is in the Revival of Religious Sciences from Narrations** (Printed as a margin note in Iḥyāʾ ʿUlūm al-Dīn by al-Ghazālī). Beirut: Dār Ibn Ḥazm.
42. ʿAbd al-Karīm i ʿA. M. A. N., A. (1999). **Al-Muhadhdhab in the science of the principles of comparative jurisprudence**. Riyadh: Maktabat al-Rushd.
43. Al-Iṣnawī, A. R. (1999**). "The End of the Quest: An Explanation of the Methodology of Principles.** Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah.